

118443 - كلمة في " الانتخابات النيابية " و " الانتخابات الفرعية للقبيلة "

السؤال

عندنا في " الكويت " جرت انتخابات " مجلس الأمة " , وبعض القبائل تقوم بانتخابات فرعية يتم من خلالها تصفية عدد المرشحين من القبيلة الواحدة , فيتم تحديد عدد معين من أبناء القبيلة الواحدة للنزول للانتخابات مجلس الأمة , الذي من شأنه زيادة فرصة تمثيل القبيلة بعدد أكبر في المجلس , والقبيلة تلتزم التزاماً أدبياً بالتصويت فقط لمن نجح في الانتخابات الفرعية , ولكن لا تمنع القبيلة من التصويت لغيرهم , بالرغم من أن من يصوت لغيرهم قد لا يستطيع أن يجهر بهذا , والبعض يجهر بالقول أنه لم يلتزم . سؤالي : هل تعتبر هذه الانتخابات الفرعية من باب التعصب للقبيلة فتكون فرعاً من أبواب الجاهلية الحديثة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما يسمى بالمجالس النيابية في عالمنا العربي والإسلامي لا يكاد يكون له ذلك الأثر الذي من شأنه أن يوقف الفساد ، أو ينشر الفضيلة ، بل ما تريده الحكومات – غالباً – هو الذي ينفذ ، وأصبح دور تلك المجالس فارغاً من جزء كبير من مضمونه ، وهو محاسبة المقصرين ، وكشف الفساد ، وفضح أهله ، وأصبح الدور المهم الذي يقوم به هو " التشريع " لما تريده السلطة ، حتى صار في كثير من الدول أداة طيعة ، يلبي رغبة الحكومة ، ولا يحاسبها على تقصيرها .

ثم إن ما نراه من حال كثير ممن يرشح نفسه لتلك المجالس يدعو للعجب ، فهو يكذب في أطروحاته مما يعلم أنه لن يحقق شيئاً منها ، ثم ما يحصل من شراء للأصوات ، واتهام للآخرين من المنافسين ، وما يبذل من أموال طائلة ، وما يحدث من تعصب للحزب ، أو القبيلة ، كل ذلك – وغيره كثير – أمور لا يُنكرها أحد ، وهي تتفاوت من دولة لأخرى ، ومن مرشح لآخر ، لكنها موجودة في مجملها لا تُنكر .

قال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله : "وأما الانتخابات المعروفة اليوم عند الدول : فليست من نظام الإسلام ، وتدخلها الفوضى والرغبات الشخصية ، وتدخلها المحاباة ، والأطماع ، ويحصل فيها فتن وسفك دماء ، ولا يتم بها المقصود ، بل تصبح مجالاً للمزايدات ، والبيع والشراء ، والدعايات الكاذبة" انتهى .

" جريدة الجزيرة " العدد 11358 ، 8 رمضان ، 1424 هـ .

ومع هذا كله : فإن بعض علمائنا الأجلاء يفتي لأهل الخير من أهل العلم والخبرة بشغل تلك الأماكن – مع عدم تجويز شيء من

الشرور والمعاصي السابق ذكرها - حتى لا تكون حكراً على أهل الشر والفساد ، ومنهم الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله ، بل ذهب إلى وجوبها لمن يكون له تأثير فيها ، وتجد فتواه في جواب السؤال رقم : (107166) .

ومن رأى ما قاله الشيخ رحمه الله ، وكان غير مرتكب لإثم : فإن حكم الانتخابات الفرعية لقبيلته في حقه كحكم المجلس ، سواء بسواء ، وكما أنه لا يحل له انتخاب من لا يوثق بدينه وأمانته في المجلس : فإن الأمر كذلك في الانتخابات الفرعية ، فلا يقدم المرشح من أجل أنه من قبيلته ، بل يجب أن يكون الشرع هو ميزانه في الحكم على الأشخاص ، وفي ترشيحهم لتلك المجالس وغيرها ، من غير محاباة ، ولا مDAHنة .

وتتمةً لجواب الشيخ العثيمين الوارد في الجواب المحال عليه - وهو عن " الانتخابات في الكويت " - : سئل الشيخ رحمه الله :

الانتخابات الفرعية القبلية يا شيخ ؟ .

فأجاب الشيخ رحمه الله :

"كله واحد ، أبداً ، رشح من تراه أنه خير ، وتوكل على الله" انتهى .

" لقاءات الباب المفتوح " (شريط رقم 211 ، الوجه الثاني) .

فالواجب على من يشارك في هذه الانتخابات أن يختار أصلح الموجودين ، ولا يجوز له أن يجعل الاختيار مبنياً على التعصب للقبيلة أو المدينة ونحو ذلك .

والله أعلم